## 293605 ـ لإدراك فضل قيام رمضان؛ هل يشترط قيام جميع لياليه؟

### السؤال

إذا لم يصلِ أحد منا صلاة التراويح في المسجد ليوم أو أكثر، هل يدخل في قول النبي صل الله عليه وسلم: (من قام رمضان إيمانا وإحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه) أم يلزم أن يقوم جميع ليالي رمضان؟

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ رواه البخاري (2009)، ومسلم (759).

والظاهر من الحديث أن المراد قيام جميع رمضان، سواء كان قيامه مع الجماعة في المسجد أو في البيت، فيدخل في الحكم كل من قام رمضان جماعة أو منفردا، في المسجد أو في البيت.

قال الصنعاني :

" يحتمل أنه يريد قيام جميع لياليه، وأن من قام بعضها لا يحصل له ما ذكره من المغفرة ، وهو الظاهر " انتهى من "سبل السلام" (4/182).

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى:

" قال: ( مَنْ قَامَ رَمَضَانَ ) يعني: شهر رمضان، وهو يشمل كل الشهر، من أوله إلى آخره " انتهى من "شرح بلوغ المرام" (3 / 290).

وقال الشيخ ابن جبرين رحمه الله في "فتاويه" (24/ 9) بترقيم الشاملة :

"قيام رمضان يحصل بصلاة جزء من كل ليلة، كنصفها أو ثلثها، سواء كان ذلك بصلاة إحدى عشرة ركعة، أو ثلاث وعشرين، ويحصل القيام بالصلاة خلف إمام الحي حتى ينصرف، ولو في أقل من ساعة..." انتهى .

ومن تخلف عن قيام بعض لياليه؛ فإن كان ذلك لعذر منعه من القيام ، فإنه يرجى له هذا الفضل المذكور في الحديث ؛ لقول

النبي صلى الله عليه وسلم : إِذَا مَرِضَ العَبْدُ، أَوْ سَافَرَ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا رواه البخاري (2996).

قال القسطلاني :

"(من قام رمضان) جميع لياليه، أو بعضها عند عجزه ، ونيته القيام لولا المانع" انتهى من "إرشاد الساري" (3/425).
وأما إن ترك قيام بعض ليالي رمضان تكاسلا، فظاهر الحديث أنه لا يدرك الفضل المذكور.

فينبغي للمسلم أن يحرص على صلاة التراويح جماعة في المسجد ، فإن عجز أو شُغل صلى في البيت بقدر استطاعته .

والله أعلم .